

700 ما حكم من صلى ثم تذكر بعدها أنه على غير طهارة؟ للإمام

ابن باز

عبدالعزیز بن باز

نعم صليت المغرب رحت على سيارة انا وياه ربع معي وجب علينا وقت المغرب وقلت لهم وقفوا بنصلي وقفنا نصلي. صليت صليت بعدين ذكر علي اني ماني بعلى وضوء. ماني بعدين عقب ما - [00:00:00](#)

رجعت على البيت انا توضيت وصليت وقالوا لي ناس لا تصلي المغرب ما بين وقتين وصلاة لا تصلي حتى عليك وصل وانا عصيتهم وصليت تجددت وصليت واخطأوا ها احسنت واخطأوا انه قال لك انه لا صلاة الا - [00:00:20](#)

المغرب الآخر ايه ما بين وقت صلاة هذا غلط. ولذا صليت مع الناس ثم ذكرت انك على حدث. ايه. فإنها في الحال. توضع وتعيدها في الحال من نام عن الصلاة الربع اللي صلى او نفسها فليصلها الا ذكرها. لا كفارة لها الا فوق. وقال واقموا الصلاة لذكرى - [00:00:40](#)

اظن ان الانسان اذا صلى وعلى حدث والمتنبه يبادر للصلاة توضع او استيقظ وقد خرج الوقت بادر ولا يؤخر ولا يؤجلها لكن المسافرين اذا حضر وقت المغرب وهو في السيارة مسافرون الافضل ما ينزلون الافضل ان يأجروا المغرب ما عليه هذا - [00:01:00](#)

كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا آآ قبل دخول المغرب اجل المغرب الى بعد ما ادى كتاب العشاء. واذا ارتحل بعد قبل الزوال اذن الظهر الى مع العصر يجمعها مع العصر وهكذا المغرب اذا ارتحل الانسان من مكانه على السيارة او على الدابة قبل الغروب يؤجل - [00:01:20](#)

المغرب لا يأجرها ما عليك هذا السنة. جزاك الله خير - [00:01:40](#)